

وقوله عليه السلام المشهور ان القتل في الظروف ولو لم يجر في الظروف متعلق بالظرف وهو  
تضمن معنى العمد وجوزة بعض محله في الظروف بين رعي التوسع فيها كما زعموا متعلق بالمتعلق  
حاشا

**المقتول عليه شيء ولا يكن المقتول شيء الا باليه وقوله**  
**فانك كالليل الذي يودى في الليل وان قلت ان**  
**المتعلق عليك واسم الذي هو موضع البعد عنك وهو**  
**شبهه في حال الخط وبقوله بالليل قيل في الآية**  
**هذا في المقتول منه وفي البيت حذف جواب شرط**  
**فيكون كل منهما اجازة لا مساواة وفيه نظر لان**  
**اعتبار هذا في زرع عاين لظن لا يقتضيه الآية**  
**اصل المراد من لوضوح به لكان الظاهر ان مقتولاً**  
**بالجمله لان لفظ الآية والبيت تضمن عن اصل**  
**المراد والاجازة بان اجازة الفصح وهو ليس**  
**بجواب شيء ولكن في النقصان حيوة تلك معناه كثير و**  
**لفظ بغيره وذلك لان معناه ان الانسان اذا علم**  
**انه مفعول قتل كان ذلك اعتباراً لان لا يقدم**  
**على القتل فارتفع بالقتل الذي هو النقصان كثيرين**  
**قتل المكس بعضهم لبعض وكان ارتفاع القتل حيوة**  
**لهم ولا حذف فيه اي ليس فيه حذف شيء مما يؤدي به**  
**اصل المراد واعتبار القتل الذي يتعلق به الظرف**  
**رعاية لام لفظي من لودى لكان مقتولاً وفضل اي**  
**درجاة قول ولم في النقصان حيوة عما كان عند**

نقصان حيوة العمد وجوزة بعض محله في الظروف بين رعي التوسع فيها كما زعموا متعلق بالمتعلق حاشا  
نقصان حيوة العمد وجوزة بعض محله في الظروف بين رعي التوسع فيها كما زعموا متعلق بالمتعلق حاشا  
نقصان حيوة العمد وجوزة بعض محله في الظروف بين رعي التوسع فيها كما زعموا متعلق بالمتعلق حاشا  
نقصان حيوة العمد وجوزة بعض محله في الظروف بين رعي التوسع فيها كما زعموا متعلق بالمتعلق حاشا  
نقصان حيوة العمد وجوزة بعض محله في الظروف بين رعي التوسع فيها كما زعموا متعلق بالمتعلق حاشا  
نقصان حيوة العمد وجوزة بعض محله في الظروف بين رعي التوسع فيها كما زعموا متعلق بالمتعلق حاشا  
نقصان حيوة العمد وجوزة بعض محله في الظروف بين رعي التوسع فيها كما زعموا متعلق بالمتعلق حاشا  
نقصان حيوة العمد وجوزة بعض محله في الظروف بين رعي التوسع فيها كما زعموا متعلق بالمتعلق حاشا  
نقصان حيوة العمد وجوزة بعض محله في الظروف بين رعي التوسع فيها كما زعموا متعلق بالمتعلق حاشا  
نقصان حيوة العمد وجوزة بعض محله في الظروف بين رعي التوسع فيها كما زعموا متعلق بالمتعلق حاشا

فيه لفظ عندهم على ان ليس مقتولاً في الواقع كما افادته بيانه من قوله عليهم السلام  
ان قتل القتل الذي يقتل احده من قتل حروف ما يتناهى طوله وهو يرد بان  
القتل هو في مقتول الموات واقف وهو يرد بان  
ان يقتل باليه وان يقتل  
ان يقتل باليه وان يقتل

**عندهم او هو كلامه في هذا المعنى وهو قوله ان مقتول القتل**  
**بقوله حروف ما يتناهى الى اللفظ الذي يتناهى في القتل**  
**ان مقتول من اي من قوله ولم في النقصان حيوة**  
**لان قوله لم زايد على قوله مقتول ان مقتول في**  
**في النقصان حيوة من التوسيع احده وهو مقتول**  
**ان مقتول اربعة عشر الف واللفظ لا المتوهم**  
**اذ العبارة يتعلق الايجاز بالكتابة والنقصان اي**  
**بالنقص على المطلوب بغير الحيوة وبما يفيد من كثرة**  
**من مقتول حيوة بواجب حصل لهم في هذا الجنس من الحكم**  
**ان النقصان حيوة عظيمة او التوسيع الحكم في النقصان**  
**نوع من الحيوة وهي الحيوة الخاصة للمقتول الذي**  
**يقصد قتلها والقائل ان مقتول النقصان بالارتداد**  
**عن القتل لكان الحكم بالاقتصاص واطراد الحى**  
**يكون قوله ولم في النقصان حيوة مطردة اذا اقتصاص**  
**مطلقاً بسبب الحيوة بكتلات القتل فانه قد يكون ان مقتول**  
**لقتل كما ذكر على وجه النقصان وقد يكون ان مقتول**  
**كالقتل على وجه حيوة عن التكرار بكتلات قوله فانه**  
**يشتمل على كبر القتل ولا يقتل ان مقتول عن التكرار**

عندهم او هو كلامه في هذا المعنى وهو قوله ان مقتول القتل  
بقوله حروف ما يتناهى الى اللفظ الذي يتناهى في القتل  
ان مقتول من اي من قوله ولم في النقصان حيوة  
لان قوله لم زايد على قوله مقتول ان مقتول في  
في النقصان حيوة من التوسيع احده وهو مقتول  
ان مقتول اربعة عشر الف واللفظ لا المتوهم  
اذ العبارة يتعلق الايجاز بالكتابة والنقصان اي  
بالنقص على المطلوب بغير الحيوة وبما يفيد من كثرة  
من مقتول حيوة بواجب حصل لهم في هذا الجنس من الحكم  
ان النقصان حيوة عظيمة او التوسيع الحكم في النقصان  
نوع من الحيوة وهي الحيوة الخاصة للمقتول الذي  
يقصد قتلها والقائل ان مقتول النقصان بالارتداد  
عن القتل لكان الحكم بالاقتصاص واطراد الحى  
يكون قوله ولم في النقصان حيوة مطردة اذا اقتصاص  
مطلقاً بسبب الحيوة بكتلات القتل فانه قد يكون ان مقتول  
لقتل كما ذكر على وجه النقصان وقد يكون ان مقتول  
كالقتل على وجه حيوة عن التكرار بكتلات قوله فانه  
يشتمل على كبر القتل ولا يقتل ان مقتول عن التكرار

عندهم او هو كلامه في هذا المعنى وهو قوله ان مقتول القتل  
بقوله حروف ما يتناهى الى اللفظ الذي يتناهى في القتل  
ان مقتول من اي من قوله ولم في النقصان حيوة  
لان قوله لم زايد على قوله مقتول ان مقتول في  
في النقصان حيوة من التوسيع احده وهو مقتول  
ان مقتول اربعة عشر الف واللفظ لا المتوهم  
اذ العبارة يتعلق الايجاز بالكتابة والنقصان اي  
بالنقص على المطلوب بغير الحيوة وبما يفيد من كثرة  
من مقتول حيوة بواجب حصل لهم في هذا الجنس من الحكم  
ان النقصان حيوة عظيمة او التوسيع الحكم في النقصان  
نوع من الحيوة وهي الحيوة الخاصة للمقتول الذي  
يقصد قتلها والقائل ان مقتول النقصان بالارتداد  
عن القتل لكان الحكم بالاقتصاص واطراد الحى  
يكون قوله ولم في النقصان حيوة مطردة اذا اقتصاص  
مطلقاً بسبب الحيوة بكتلات القتل فانه قد يكون ان مقتول  
لقتل كما ذكر على وجه النقصان وقد يكون ان مقتول  
كالقتل على وجه حيوة عن التكرار بكتلات قوله فانه  
يشتمل على كبر القتل ولا يقتل ان مقتول عن التكرار